

Distr.: Limited
29 November 2024
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية العلمية والتقنية
الدورة الثانية والستون
فيينا، 3-14 شباط/فبراير 2025

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- 1- إقرار جدول الأعمال.
- 2- كلمة الرئيس.
- 3- تبادل عام للآراء وعرض للتقارير المقدّمة عن الأنشطة الوطنية.
- 4- تسخير الفضاء لأغراض التنمية المستدامة: التكنولوجيا وتطبيقاتها، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.
- 5- الحطام الفضائي.
- 6- دعم إدارة الكوارث القائمة على النظم الفضائية.
- 7- التطورات الأخيرة في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحة.
- 8- طقس الفضاء.
- 9- الأجسام القريبة من الأرض.
- 10- استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.
- 11- دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل.
- 12- الفضاء والصحة العالمية.
- 13- استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.
- 14- دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته، بما في ذلك في ميدان الاتصالات الفضائية، ودراسة سائر المسائل المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها، دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات.



- 15- السماوات الحالية والهادئة وعلم الفلك والتشكيلات الساتلية الكبيرة: معالجة المسائل والتحديات الناشئة.
- 16- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والمستين للجنة الفرعية العلمية والتقنية.
- 17- التقرير المقدم إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

الشروح⁽¹⁾

2- كلمة الرئيس

سيليقي الرئيس كلمة يستعرض فيها ما حدث من تطورات ذات صلة بأعمال اللجنة الفرعية العلمية والتقنية منذ دورتها الحادية والمستين. وبعد تلك الكلمة، ستنظم اللجنة الفرعية الجدول الزمني لأعمالها.

3- تبادل عام للآراء وعرض للتقارير المقدمة عن الأنشطة الوطنية

سيُتاح للجنة الفرعية ما قدّمته الدول الأعضاء من تقارير كتابية سنوية عن أنشطتها الفضائية (A/AC.105/1337/Add.1 و A/AC.105/1337/Add.2).

4- تسخير الفضاء لأغراض التنمية المستدامة: التكنولوجيا وتطبيقاتها، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

اتفقت الجمعية العامة، في الفقرة 13 من قرارها 87/79 على أن تعاود اللجنة الفرعية عقد فريقها العامل الجامع.

وأقرت الجمعية العامة، في الفقرة 29 من قرارها 87/79 بأنشطة بناء القدرات المنفذة في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، والتي تعود بفوائد فريدة على الدول الأعضاء، وخصوصاً البلدان النامية المشاركة في تلك الأنشطة.

وستُعرض على اللجنة الفرعية الوثائق التالية:

(أ) تقرير عن المؤتمر الدولي السادس بشأن استخدام تكنولوجيا الفضاء في إدارة المياه المشترك بين الأمم المتحدة وكوستاريكا وجانزة الأمير سلطان بن عبد العزيز العالمية للمياه، المعقد في سان خوسيه وعبر الإنترنت في الفترة من 7 إلى 10 أيار/مايو 2024، مع تدريب موقعي في 11 أيار/مايو 2024 (A/AC.105/1330)؛

(ب) تقرير عن الندوة المشتركة بين الأمم المتحدة والنمسا حول موضوع "العمل المناخي: تحويل مشاريع التكنولوجيا الفضائية إلى خدمات مستدامة تدعم تقرير السياسات"، التي عُقدت في غراتس، النمسا عبر الإنترنت، يومي 17 و18 تموز/يوليه 2024 (A/AC.105/1335)؛

(ج) تقرير عن حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية بشأن تسخير تكنولوجيا الفضاء لتحقيق منافع اجتماعية واقتصادية، حول موضوع "استدامة الفضاء بوصفها عاملاً حاسماً للتنمية"، التي عُقدت في ميلان، إيطاليا في الفترة من 11 إلى 13 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (A/AC.105/1336).

(1) لا تمثل الشروح جزءاً من جدول الأعمال الذي ستعتمده اللجنة الفرعية.

5- الحطام الفضائي

سُتعرض على اللجنة الفرعية مذكرة من الأمانة عن البحوث المتعلقة بالحطام الفضائي وأمان الأجسام الفضائية التي تحمل على متنها مصادر قدرة نووية والمشاكل المتصلة باصطدامها بالحطام الفضائي. وتتضمن المذكرة معلومات تلقتها الأمانة من دول أعضاء ومنظمات دولية (A/AC.105/C.1/128 و A/AC.105/C.1/128/Add.1).

6- دعم إدارة الكوارث القائمة على النظم الفضائية

سُيُعرض على اللجنة الفرعية تقرير عن الأنشطة المنفذة في عام 2024 في إطار برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (A/AC.105/1339).

7- التطورات الأخيرة في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحة

سُتعرض على اللجنة الفرعية الوثائق التالية:

(أ) مذكرة من الأمانة تتضمن تقرير الاجتماع الثامن عشر للجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحة، الذي عُقد في ويلينغتون بالحضور الشخصي وعبر الإنترنت في الفترة من 7 إلى 11 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (A/AC.105/1327، و A/AC.105/1327/Corr.1)؛

(ب) تقرير الأمانة عن الأنشطة المضطلع بها في عام 2024 في إطار خطة عمل اللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحة (A/AC.105/1328)؛

(ج) تقرير عن حلقة عمل الأمم المتحدة حول النظم العالمية لسواتل الملاحة والتكنولوجيات الفضائية ذات الصلة لدعم الاستجابة لتحديات الاستدامة الحضرية، التي عُقدت عبر الإنترنت في الفترة من 18 إلى 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (A/AC.105/1329).

8- طقس الفضاء

سُيُعرض على اللجنة الفرعية تقرير عن حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة وألمانيا حول المبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء: التأهب لذروة النشاط الشمسي، التي عقدت في نويستريلتس، ألمانيا في الفترة من 10 إلى 14 حزيران/يونيه 2024 (A/AC.105/1326).

9- الأجسام القريبة من الأرض

ستواصل اللجنة الفرعية النظر في الأعمال التي تضطلع بها الشبكة الدولية للإنذار بخطر الكويكبات والفريق الاستشاري المعني بالتخطيط للبعثات الفضائية (A/AC.105/1307، الفقرات 144-158).

10- استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد

عملا بالفقرة 13 من قرار الجمعية العامة 87/79، سيعاود الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد الانعقاد في إطار خطة عمله الخمسية (A/AC.105/1258، الفقرة 209 والمرفق الثاني، التذييل، الفقرة 18).

وسُيُعرض على اللجنة الفرعية مشروع تقرير الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/AC.105/C.1/L.419).

11- دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل

عملا بالفقرة 13 من قرار الجمعية العامة 87/79، ستعاود اللجنة الفرعية عقد فريقها العامل الجامع بغية النظر في البند المتعلق بدور لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وأسلوب عملها في المستقبل.

12- الفضاء والصحة العالمية

بالإشارة إلى قرار الجمعية العامة 120/77 بشأن الفضاء والصحة العالمية وعملا بالفقرة 13 من قرار الجمعية العامة 87/79، ستواصل اللجنة الفرعية نظرها في البند المتعلق بالفضاء والصحة العالمية.

وستُعرض على اللجنة الفرعية الوثائق التالية:

(أ) استراتيجية طويلة الأمد بشأن الفضاء والصحة العالمية للفترة 2025-2035 (A/AC.105/C.1/127)؛

(ب) تقرير المؤتمر الإقليمي المشترك بين الأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تكنولوجيا الفضاء من أجل النهوض بالصحة العالمية، الذي عُقد في فيينا في الفترة من 23 إلى 25 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (A/AC.105/1333).

وستنظر اللجنة الفرعية أيضا في العمل الذي تضطلع به شبكة الفضاء والصحة العالمية من خلال تقرير سنوي يقدمه منسقها.

13- استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

عملا بالفقرة 13 من قرار الجمعية العامة 87/79، سيعاود الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي الانعقاد في إطار خطة عمله الخمسية (A/AC.105/1279)، المرفق الثالث، الفقرة 8 و A/AC.105/1307، المرفق الثالث، الفقرة 6).

وستُعرض على اللجنة الفرعية ورقة عمل أعدها رئيس الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي بعنوان "مشروع استبيان يتضمن مجموعة أولية من الأسئلة التي ستستخدم لجمع المعلومات المتعلقة بأهداف خطة عمل الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي" (A/AC.105/C.1/L.421).

14- دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته، بما في ذلك استخدامه في ميدان الاتصالات الفضائية، ودراسة سائر المسائل المتصلة بتطور الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها، دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات
عملا بالفقرة 13 من قرار الجمعية العامة 87/79، ستواصل اللجنة الفرعية النظر في هذا البند.

15- السماوات الحالكة والهادئة وعلم الفلك والتشكيلات الساتلية الكبيرة: معالجة المسائل والتحديات الناشئة
وافقت اللجنة الفرعية، في دورتها الحادية والستين في عام 2024، على إدراج البند المعنون "السماوات الحالكة والهادئة وعلم الفلك والتشكيلات الساتلية الكبيرة: معالجة المسائل والتحديات الناشئة" في جدول أعمالها المؤقت لدوراتها في الأعوام 2025 و2026 و2027 و2028 و2029 كموضوع/بند منفرد للمناقشة. وافقت اللجنة الفرعية على أن تنتظر، في إطار ذلك البند في دورتها عام 2029، فيما إذا كانت ستبقي ذلك البند في جدول أعمالها المؤقت وتتخذ قرارا في هذا الشأن (A/AC.105/1307، الفقرة 257).

16- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والستين للجنة الفرعية العلمية والتقنية

سيُقدّم مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الفرعية الثالثة والستين، الذي يحدد المواضيع المراد تناولها باعتبارها مواضيع/بنوداً منفردة للمناقشة أو في إطار خطط العمل المتعددة السنوات، إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الثامنة والستين، في عام 2025.

وسوف ينظر الفريق العامل الجامع في مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والستين للجنة الفرعية، بما في ذلك موضوع الندوة التي يخطط مكتب شؤون الفضاء الخارجي لعقدها في عام 2026.

الندوة

وفقاً للاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين، في عام 2007 (الوثيقة [A/AC.105/890](#)، المرفق الأول، الفقرة 24)، وفي دورتها الحادية والستين، في عام 2024 (الوثيقة [A/AC.105/1307](#)، الفقرة 259)، ستُعقد ندوة بعد ظهر يوم 11 شباط/فبراير 2025، ينظمها الاتحاد الدولي للملاحة الفضائية حول موضوع "تسخير الفضاء لأغراض العمل المناخي".

المرفق

تنظيم الأعمال

1- اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها السادسة والستين، على ما يلي (A/78/20، الفقرة 351):

(أ) عقد الدورات المقبلة للجنة ولجنتيها الفرعيتين بالحضور الشخصي، وبث الاجتماعات المقررة في إطار الميزانية العادية على قناة الأمم المتحدة التلفزيونية على شبكة الإنترنت، دون أن تترتب على ذلك أي تكاليف بالنسبة لمكتب شؤون الفضاء الخارجي؛

(ب) باستثناء البند المتعلق بالتبادل العام للآراء، النظر في جميع بنود جدول أعمال اللجنة ولجنتيها الفرعيتين بترتيب تسلسلي، دون استبعاد عقد اجتماعات للأفرقة العاملة؛

(ج) بالنسبة لجميع بنود جدول الأعمال، ينبغي إعطاء الفرصة أولاً لممثلي الدول الأعضاء للتكلم في إطار بنود جدول الأعمال، قبل إعطائها لممثلي المنظمات التي تتمتع بمركز مراقب؛

(د) من أجل تشجيع المناقشات غير الرسمية وتعزيز تبادل الآراء فيما بين الدول الأعضاء، ينبغي للأمانة، كلما أمكن ذلك عملياً، أن تتخذ تدابير لتفادي جدول الاجتماعات غير الرسمية للأفرقة العاملة بالتزامن مع الجلسات العامة، وأن تستخدم، بدلاً من ذلك، فترات زمنية محددة قبل الجلسات الصباحية وأثناء استراحة الغداء لعقد الاجتماعات غير الرسمية؛

(هـ) ينبغي للأمانة، كلما أمكن ذلك عملياً وعندما تختتم الجلسات العامة الرسمية قبل الموعد المقرر، إتاحة خدمات الترجمة الشفوية للمناقشات غير الرسمية. وتهدف هذه التدابير إلى دعم المشاركة الشاملة للجميع والمثمرة خلال المناقشات غير الرسمية؛

(و) يرجى من الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تتمتع بمركز مراقب دائم لدى اللجنة أن تبين في طلبات اعتمادها ما إذا كانت ترغب في تلقي ورقات الاجتماع في شكل مطبوع، من أجل وضعها في أرفف الوثائق الخاصة بكل منها.

2- وتقتصر الجلسات التي تقدم فيها خدمات ترجمة شفوية كاملة على جلستين مدة كل منهما ثلاث ساعات يومياً طوال مدة الدورة. وسيجري التقيد التام بأوقات الجلسات التي تعقد مع خدمات المؤتمرات (من الساعة 10/00 إلى الساعة 13/00 ومن الساعة 15/00 إلى الساعة 18/00).

3- ووضع الجدول الزمني لعمل اللجنة الفرعية بحيث يترك للأفرقة العاملة التي ستُدعى إلى الانعقاد في إطار البنود 4 و 10 و 11 و 13 و 16 أكبر قدر ممكن من الوقت المتاح.

4- ويجوز، حسب الاقتضاء، وضع حد لعدد البيانات التي ستُلقى في كل جلسة في إطار البند 3، المعنون "تبادل عام للآراء وعرض للتقارير المقدمة عن الأنشطة الوطنية" بغية إتاحة الوقت الكافي للنظر في بنود جدول الأعمال الأخرى المزمع النظر فيها في كل جلسة. وحالما تُختتم المناقشة حول بند غير البند 3، يباشَر بتناول البند الذي يليه، إذا سمح الوقت بذلك.

5- وينبغي أن تقتصر بيانات الوفود على 5 دقائق وأن تقتصر العروض الإيضاحية التقنية على 10 دقائق (A/AC.105/1279، الفقرة 79، المرفق الأول، الفقرة 5). وينبغي استخدام جهاز ضبط الوقت في جميع الجلسات. وينبغي لرئيس كل جلسة تنبيه الوفود عندما تتبقى دقيقة من الوقت المخصص. وينبغي للرئيس أن يقاطع البيان/العروض الإيضاحي عند انقضاء الوقت المخصص له (A/74/20، الفقرة 321).

- 6- وتقوم الأمانة في الوقت المناسب بتحميل البيانات، المقدمة تطوعاً من الوفود، على الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي. وعلى الوفود أن تبلغ الأمانة، عند تقديم البيانات لأغراض الترجمة الشفوية الفورية، بما إذا كان يمكن تحميل البيان على الموقع الشبكي.
- 7- وينبغي ألا يتعدى عدد العروض الإيضاحية التقنية ثلاثة عروض في كل جلسة، وينبغي أن تكون ذات صلة وثيقة ببنود جدول أعمال اللجنة الفرعية. وينبغي أن تتاح رؤوس أقلام العروض الإيضاحية العلمية والتقنية مقدماً لتيسير ترجمتها شفويًا (A/AC.105/1088، الفقرة 275).
- 8- ويجوز لوفود الدول الأعضاء في اللجنة، في غضون أسبوع واحد من اختتام الدورة، أن تقدم أي تعليقات متصلة بنصوص تقارير الأفرقة العاملة وتقرير اللجنة الفرعية المعتمدة خلال الدورة.
- 9- ويرد أدناه جدول زمني استرشادي للأعمال، وهو يقدم إرشادات عامة بشأن تنظيم الدورة، ويتوقف الجدول الزمني الفعلي على احتياجات العمل الخاصة باللجنة الفرعية وأي قيود تنظيمية تظهر أثناء الدورة.

الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال*

التاريخ	صباحا (13/00-10/00)	بعد الظهر (18/00-15/00)
الأسبوع الموافق 3-7 شباط/فبراير 2025		
الاثنين، 3 شباط/فبراير	البند 1- إقرار جدول الأعمال البند 2- كلمة الرئيس	البند 3- تبادل عام للآراء العروض الإيضاحية التقنية
الثلاثاء، 4 شباط/فبراير	البند 3- تبادل عام للآراء البند 4-16	البند 3- تبادل عام للآراء البند 4-16
	اجتماع الفريق العامل الجامع ⁽¹⁾ العروض الإيضاحية التقنية	اجتماع الفريق العامل المعني باستخدام أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد ⁽²⁾ العروض الإيضاحية التقنية
الأربعاء، 5 شباط/فبراير	البند 3- تبادل عام للآراء البند 4-16	البند 3- تبادل عام للآراء البند 4-16
	اجتماع الفريق العامل الجامع العروض الإيضاحية التقنية	اجتماع الفريق العامل الجامع العروض الإيضاحية التقنية
الخميس، 6 شباط/فبراير	البند 3- تبادل عام للآراء البند 4-16	البند 3- تبادل عام للآراء البند 4-16
	اجتماع الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي ⁽³⁾ العروض الإيضاحية التقنية	اجتماع الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي العروض الإيضاحية التقنية
الجمعة، 7 شباط/فبراير	البند 3- تبادل عام للآراء البند 4-16	البند 3- تبادل عام للآراء البند 4-16
	اجتماع الفريق العامل المعني باستخدام أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد العروض الإيضاحية التقنية	اجتماع الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي العروض الإيضاحية التقنية
الأسبوع الموافق 10-14 شباط/فبراير 2025		
الاثنين، 10 شباط/فبراير	البند 3- تبادل عام للآراء البند 4-16	البند 3- تبادل عام للآراء البند 4-16
	اجتماع الفريق العامل الجامع العروض الإيضاحية التقنية	اجتماع الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

* اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها الثامنة والثلاثين، على أن يستمر تزويد الدول الأعضاء بجدول زمني استرشادي للأعمال لا يمس بالتوقيت الفعلي للنظر في بنود معينة من جدول الأعمال (الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون، الملحق رقم 20 (A/50/20)، الفقرتان 168 و169 (ب)).

التاريخ	صباحا (13/00-10/00)	بعد الظهر (18/00-15/00)
		العروض الإيضاحية التقنية
الثلاثاء،	البند 3- تبادل عام للأراء	ندوة ينظمها الاتحاد الدولي للملاحة الفضائية حول
11 شباط/فبراير	البند 4-16	موضوع "تسخير الفضاء لأغراض العمل المناخي"
	اجتماع الفريق العامل الجامع	
	اجتماع الفريق العامل المعني باستخدام مصادر	
	القدرة النووية في الفضاء الخارجي	
	العروض الإيضاحية التقنية	
الأربعاء،	البند 3- تبادل عام للأراء	البند 3-16
12 شباط/فبراير	البند 4-16	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني باستخدام
	اجتماع الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة	مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي
	الفضاء الخارجي في الأمد البعيد	اعتماد تقرير الفريق العامل الجامع
	العروض الإيضاحية التقنية	العروض الإيضاحية التقنية
الخميس،	البند 3-16	البند 17- التقرير المقدم إلى اللجنة
13 شباط/فبراير	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة	
	الفضاء الخارجي في الأمد البعيد	
	البند 17- التقرير المقدم إلى اللجنة	
	العروض الإيضاحية التقنية	
الجمعة،	البند 17- التقرير المقدم إلى اللجنة	البند 17- التقرير المقدم إلى اللجنة
14 شباط/فبراير		

- (أ) يجتمع الفريق العامل الجامع، الذي يعاود الانعقاد عملاً بالفقرة 13 من قرار الجمعية العامة 87/79 أثناء الدورة للنظر في البنود 4 و11 و16. وستستأنف اللجنة الفرعية نظرها في تلك البنود يوم الأربعاء، 12 شباط/فبراير، لكي تعتمد تقرير الفريق العامل.
- (ب) سيجتمع الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، الذي يعاود الانعقاد عملاً بالفقرة 13 من قرار الجمعية العامة 87/79 أثناء الدورة للنظر في البند 10. وستستأنف اللجنة الفرعية نظرها في ذلك البند يوم الخميس، 13 شباط/فبراير، لكي تعتمد تقرير الفريق العامل.
- (ج) سيجتمع الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، الذي يعاود الانعقاد عملاً بالفقرة 13 من قرار الجمعية العامة 87/79، أثناء الدورة للنظر في البند 13. وستستأنف اللجنة الفرعية نظرها في ذلك البند يوم الأربعاء، 12 شباط/فبراير، لكي تعتمد تقرير الفريق العامل.